

رئيس جمهورية مصر العربية

قرار رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخصيص مساحة

من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية

لاستخدامها فى إقامة منطقة تجارية لوجستية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تخصص مساحة ٥,٢٣ فدان تقريباً تعادل ٢١٩٨٨ مترًا مربعًا من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية الترامسة - محافظة قنا وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين لصالح وزارة التموين والتجارة الداخلية لاستخدامها في إقامة توسعات للمنطقة التجارية اللوجستية بالمنطقة وفقًا للقوانين والقواعد المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .
صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ رمضان سنة ١٤٤٣هـ
(الموافق ١٤ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسي

